جامعة القاهرة
كلية الحقوق

نطاق القضية فى الاستئناف

"دراسة تحليلية مقارنة"

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة من

على عبد الحميد تركى

المدرس المساعد بكلية الحقوق - جامعة حلوان

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور / فتحى إسماعيل والى مشرفا ورئيسا
الأستاذ بكلية الحقوق جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور / عزمى عبدالفتاح عضوا
نائب رئيس جامعة المنصورة لشئون التعليم والطلاب

الأستاذ الدكتور / أحمد ماهر زغلول عضوا
أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات ووكيل
كلية الحقوق جامعة عين شمس

١٩٩٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

"رب اشرح لى صدرى ويسر لى أمرى
وأحلل عقدة من لسانى يفقهوا قولى"

صدق الله العظيم
(آيات رقم: ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨)
(من سورة طه)

إهداء

إلى روح أمي العزيزة الغالية ...

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا لا ينبغى إلا له .... سبحانه له الحمد والشكر، وصلاة وسلاما على سيد البشر وإمام المرسلين، وخير من علم المتعلمين وأدب المتأدبين سيدنا ونبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) وعلى آله الطيبين الطاهرين.

وامتثالا لقول رسول البشرية «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» فإننى أتقدم بخالص شكرى وعظيم تقديرى للعالم الجليل عميد فقه المرافعات أستاذى الفاضل الدكتور/ فتحى إسماعيل والى، والذى بفضل توجيهاته القيمة وإشرافه العلمى السديد، خرج هذا العمل إلى حيز الوجود. كما أنه قام بتذليل صعوبات كثيرة إعترضت هذا البحث، لذا فإننى أكرر جزيل شكرى لسيادته.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور/ عزمى عبدالفتاح، نائب رئيس جامعة المنصورة لشئون التعليم والطلاب الذى تفضل مشكورا بقبوله مناقشة الرسالة والحكم عليها على الرغم من مسئولياته الكبيرة. وأقدم خالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور/ أحمد ماهر زغلول أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات ووكيل كلية الحقوق بجامعة عين شمس لتفضل سيادته بقبول مناقشة الرسالة والحكم عليها فجزاه الله عنى خير الجزاء.

وفى هذا المقام لا يفوتنى أن أتوجه بالشكر والتقدير للأستاذ الدكتور/ بيير جوليان P.JULIEN الأستاذ بكلية الحقوق - جامعة نيس بفرنسا على ماقدمه لى من مساعدة علمية كبيرة أثناء تواجدى بفرنسا. كما أتوجه بالشكر إلى كل من ساهم فى إخراج هذا البحث فى صورته النهائية. وأخص بالذكر الصديق المخلص الأستاذ/ كمال عبدالحميد شحاته.

المقدمة

١ - ضرورة طرق الطعن فى الأحكام:

الإنسان وهو فى سبيل إشباع حاجاته من الأموال المحيطة به تنشأ بينه وبين غيره منافسة فى هذا الإشباع، وذلك نظرا لاشتراك الجميع فى نفس الحاجات، هذا التنافس قد يتولد عنه نزاع مستمر بينهم مما يؤدى إلى انتشار الفوضى وانعدام الطمأنينة بين الناس(١) لهذا كانت الحاجة إلى قواعد تحكم سلوك الإنسان تجاه الآخرين، وتكفل له المساواة معهم أيضا.

وعند نشأة المجتمع البشرى لم يكن هناك نظام قانونى لهذا الغرض فسادت فكرة الانتقام بصورة عامة، فكان الشخص يقتضى حقه بنفسه لا يحكمه فى ذلك سوى وسائله الخاصة وقوته.

ونتج عن هذا الوضع بعض المساوىء، فالحياة الاجتماعية لا تستقيم فى ظل نظام يكفل الغلبة للقوة وسيادة العنف والتحكم ووضع الضعيف فى موضع يستحيل عليه الحصول على حقه.

ولتلافى هذه المساوىء وتحقيق استقرار النظام الاجتماعى فقد بدت الحاجة ضرورية إلى وضع قاعدة قانونية يلتزم الأفراد بحكمها فى سبيل فض منازعاتهم(٢).

ويقوم الأفراد فى غالب الأحيان، بالالتزام بما تفرضه القواعد القانونية طواعية وإختيارا، فإذا حدث ما يحول دون تطبيق تلك القواعد فإنه يجب إزالة هذا الحائل بالعمل على تطبيق القاعدة القانونية(٣). وتقوم

---

(١) أ.د. محمود جمال الدين زكى: دروس فى مقدمة الدراسات القانونية - الطبعة الثانية، ١٩٦٩، رقم ١، ص ١.

(٢) انظر:

H. SOLUS et R. PERROT: Droit Judiciaire privé, T. 1, 1961, N. 2, P. 11.

(٣) أ.د. فتحى والى: الوسيط فى قانون القضاء المدنى، طبعة ١٩٩٣، رقم ١، ص ٢.

الفهـــرس

رقم البند	الموضـــوع	رقم الصفحة
	شكر وتقدير	٧
	المقدمة	٩
١	ضرورة طرق الطعن فى الأحكام	٩
٢	أهمية الدراسة	١٠
٣	خطة الدراسة	١٣
	الفصل التمهيدى	
	حول نشأة نظام الاستئناف ومفهومه	١٥
٤	توطئة	١٧
	المبحث الأول	
	نبذة تاريخية حول نشأة نظام الاستئناف وضرورته	١٧
٥	تحديد	١٧
	المطلب الأول	
	تطور نظام الاستئناف من الناحية التاريخية	١٨
٦	بداية ظهور نظام الاستئناف	١٨
	الفرع الأول	
	نظام الاستئناف فى القانون الرومانى	١٨
٧	عوامل ظهور نظام الاستئناف	١٨
	الفرع الثانى	
	نظام الاستئناف فى القانون الفرنسى القديم	٢٠
٨	الاستئناف وسيلة سياسية فى يد السلطة الملكية	٢٠
	الفرع الثالث	
	نظام الاستئناف فى ظل الثورة الفرنسية	٢١
٩	الاستئناف ومبدأ التقاضى على درجتين	٢١

١٠ - الاستئناف ضمانة قضائية ٢٢

المطلب الثانى

ضرورة نظام الاستئناف ٢٣

١١ - المطالبة بالغاء نظام الاستئناف ٢٣

١٢ - الانتقادات الموجهة إلى نظام الاستئناف ٢٥

المبحث الثانى

مفهوم نظام الاستئناف ٢٧

١٣ - مفهومان للاستئناف ٢٧

المطلب الأول

المفهوم التقليدى للاستئناف ٢٨

الفرع الأول

مضمون المفهوم التقليدى للاستئناف ٢٨

١٤ - الاستئناف وسيلة لاصلاح الحكم ٢٨

١٥ - مساوئ المفهوم التقليدى ٣٠

الفرع الثانى

بعض القوانين التى تأخذ بالمفهوم التقليدى للاستئناف ٣٠

١٦ - السمة المشتركة لهذه القوانين ٣٠

١٧ - (١) - القانون الأسبانى ٣١

١٨ - (٢) - القانون الإنجليزى ٣٢

١٩ - (٣) - القانون النمساوى ٣٢

٢٠ - (٤) - القانون الايطالى ٣٣

٢١ - (٥) - القانون المصرى ٣٣

المطلب الثانى

المفهوم الحديث للاستئناف ٣٤

٢٢ - الجدل حول مفهوم الاستئناف ٣٤

الفرع الأول
مضمون المفهوم الحديث للاستئناف ٢٥
٢٣ - عوامل ظهور المفهوم الحديث للاستئناف ٣٥
٢٤ - تجسيد المفهوم الحديث فى القانون الفرنسى الجديد ٣٧
٢٥ - موقف الفقه الفرنسى من المفهوم الحديث للاستئناف ٣٨
الفرع الثانى
بعض القوانين التى تأخذ بالمفهوم الحديث للاستئناف ٤٠
٢٦ - السمة المشتركة لهذه القوانين ٤٠
٢٧ - (١) - القانون الألمانى ٤٠
٢٨ - (٢) - القانون البلجيكى ٢١
٢٩ - (٣) - القانون الهولندى ٤٢
القسم الأول
مبدأ الأثر الناقل وحرية تجديد بعض عناصر القضية فى الاستئناف ٤٣
٣٠ - تقسيم **٤٥**
الباب الأول
مبدأ الأثر الناقل للاستئناف ونطاقه ٤٧
٣١ - تقسيم ٤٩
الفصل الأول
مبدأ الأثر الناقل للاستئناف ٥١
٣٢ - تقسيم ٥١
المبحث الأول
ماهية مبدأ الأثر الناقل ٥٢
٣٣ - تمهيد ٥٢

المطلب الأول
المقصود بمبدأ الأثر الناقل ٥٢
٣٤ - تعريف - الأثر الناقل فى الفكر القديم ٥٢
٣٥ - مبدأ الأثر الناقل فى الوقت الحالى ٥٣
المطلب الثانى
تمييز الأثر الناقل عن فكرة التصدى ٥٦
٣٦ - أهمية هذا التمييز ٥٦
٣٧ - تمييز الأثر الناقل عن فكرة التصدى فى القانون الفرنسى ٥٦
٣٨ - (١) - المقصود بالتصدى ومبرراته ٥٧
٣٩ - (٢) - شروط التصدى ٥٨
٤٠ - (٣) - أوجه الاختلاف بين الأثر الناقل والتصدى ٦١
٤١ - موقف القانون المصرى من فكرة التصدى ٦٢
٤٢ - (١) - بعض صور ما لايعتبر تصديا ٦٣
٤٣ - (٢) - الخلاف حول الحكم الصادر بعدم القبول ٦٥
المبحث الثانى
طبيعة مبدأ الأثر الناقل ٦٩
٤٤ - المقصود بطبيعة مبدأ الأثر الناقل ٦٩
المطلب الأول
الطابع السلبى للأثر الناقل ٦٩
٤٥ - ماهيته ٦٩
الفرع الأول
قاعدة استنفاد المحكمة لولايتها والخروج عليها ٧٠
٤٦ - أولا: قاعدة استنفاد المحكمة لولايتها ٧٠
(أ) - المقصود بهذه القاعدة ٧٠

(جـ) - تاريخ القاعدة ٧٢
(د) - القانون المصرى يأخذ بحكم القاعدة
رغم عدم النص عليها ٧٣
(هـ) - تعلق القاعدة بالنظام العام ٧٤
٤٧ - ثانيا: حالات الخروج على قاعدة استنفاد المحكمة لولايتها ٧٥
(أ) - تحديد هذه الحالات والعلة منها ٧٥
(ب) - مدى اعتبار الحالات السابقة استثناءات على
قاعدة الاستنفاد ٧٧
(جـ) - القيد على هذه الاستثناءات ومجالها ٧٨

الفرع الثانى
أثر الاستئناف على السلطات التكميلية لمحكمة أول درجة ٨٠

٤٨ - تحديد ٨٠
٤٩ - أولا: أثر الاستئناف على سلطة المحكمة فى تصحيح الحكم ٨٠
(١) - فى القانون الفرنسى ٨٠
(٢) - فى القانون المصرى ٨٢
(٣) - سلطة محكمة الدرجة الثانية فى التصحيح ٨٥
٥٠ - ثانيا: أثر الاستئناف على سلطة المحكمة فى تفسير الحكم ٨٦
(١) - فى القانون الفرنسى ٨٦
(٢) - فى القانون المصرى ٨٧
(٣) سلطة محكمة الدرجة الثانية فى التفسير ٨٩
٥١ - ثالثا: أثر الاستئناف فى حالة إغفال الفصل فى بعض
الطلبات ٩٠
٥٢ - (١) - الوضع فى القانون المصرى ٩١
(أ) - القاعدة ٩١

(ب) - أساس القاعدة ٩٢
(جـ) - تطبيقات ٩٢
٥٣ - (٢) - الوضع فى القانون الفرنسى ٩٤
(أ) - القاعدة ٩٤
(ب) - أساس القاعدة ٩٥
(جـ) - تطبيقات ٩٦
٥٤ - رابعا: أثر الاستئناف فى حالة الحكم بما لم يطلبه الخصوم أو بأكثر مما طلبوه ٩٧
٥٥ - (١) - الوضع فى القانون الفرنسى ٩٧
٥٦ - (٢) - الوضع فى القانون المصرى ٩٨

المطلب الثانى
الطابع الملزم للأثر الناقل ٩٩
٥٧ - تحديد ٩٩

الفرع الأول
التزام محكمة الدرجة الثانية بالفصل فى النزاع ١٠٠
٥٨ - المقود بهذه الالتزام ١٠٠
٥٩ - شروط التزام محكمة الدرجة الثانية بالفصل فى النزاع ١٠٢
(أ) - أن يكون الاستئناف مقبولا شكلا ١٠٢
(ب) - أن يكون الحكم صادرا فى الموضوع ١٠٤
٦٠ - الاستئناف كطريق لبطلان الحكم والأثر الناقل ١٠٦
٦١ - (١) - القضاء ببطلان الحكم المستأنف لا يترتب عليه أثر ناقل ١٠٧
٦٢ - (٢) - ضرورة التفرقة فى حالةالقضاء ببطلان الحكم المستأنف ١٠٧
(أ) - القضاء ببطلان الحكم المستأنف لسبب لا يرجع إلى صحيفة الدعوى أو إلى إعلانها ١٠٨

- تطبيقات فى القانون الفرنسى ١٠٩
- تطبيقات فى القانون المصرى ١١٠
(ب) - القضاء ببطلان الحكم المستأنف لسبب يرجع إلى صحيفة الدعوى أو إلى إعلانها ١١١
- أساس تجرد الاستئناف من الأثر الناقل فى الفرض السابق ١١٢
- تخفيف آثار الفرض السابق فى القانون الفرنسى ١١٣
- نقد ١١٤

الفرع الثانى
الأثر الناقل وسلطات محكمة الدرجة الثانية ١١٤
٦٣ - الأثر الناقل والسلطة الكاملة على موضوع النزاع ١١٤
٦٤ - نتائج السلطة الكاملة لمحكمة الاستئناف ١١٥
(أ) - بالنسبة لإجراءات التحقيق ١١٥
(ب) - بالنسبة لتقدير الأدلة ١١٦
(جـ) - بالنسبة لقبول أو عدم قبول الاستئناف ١١٨
(د) - بالنسبة لاصدار حكم جديد فى الدعوى ١١٨
(هـ) - قيود السلطة الكاملة لمحكمة الاستئناف ١١٩

الفصل الثانى
نطاق الأثر الناقل للاستئناف ١٢١
٦٦ - تمهيد ١٢١

المبحث الأول
تحديد نطاق الأثر الناقل بما فصلت فيه محكمة أول درجة ١٢٢
٦٧ - تقنين المشرع للقاعدة ١٢٢

المطلب الأول
قاعدة نطاق الأثر الناقل بما فصلت فيه محكمة أول درجة

١٢٣
٦٨ - تحديد مجال تطبيق القاعدة ١٢٣
٦٩ - أولا: الأثر الناقل والحكم الصادر فى الموضوع ١٢٣
- القاعدة فى هذه الحالة ١٢٣
٧٠ - بعض التطبيقات ١٢٥
(١) - بعض صور ما يعد فصلا فى موضوع الدعوى ١٢٥
(أ) - القضاء الصريح فى موضوع الدعوى ١٢٥
(ب) - القضاء الضمنى فى موضوع الدعوى ١٢٧
(٢) - بعض صور ما لا يعد فصلا فى موضوع الطلب ١٢٧
(أ) - فى القانون المصرى ١٢٨
- الأثر الناقل لا يشمل ما أغفلت الفصل فيه محكمة أول درجة ١٢٩
(ب) - فى القانون الفرنسى ١٣١
- الخلاف حول اشتمال الأثر الناقل لما أغفلت الفصل فى محكمة أول درجة ١٣١
٧١ - الأثر الناقل والطلب الاحتياطى ١٣٣
(أ) - الوضع فى ظل قانون المرافعات المصرى السابق ١٣٣
(ب) - الوضع فى ظل قانون المرافعات المصرى الحالى ١٣٤
(جـ) - تطبيقات ١٣٤
(د) استثناء تطبيق حكم المادة ٢٣٤ مرافعات ١٣٦
٧٢ - ثانيا: الأثر الناقل والحكم الصادر فى الدفع الشكلى ١٣٧
(أ) - القاعدة فى هذه الحالة ١٣٧
(ب) - بعض التطبيقات ١٣٧

٧٣ - الأثر الناقل والحكم الصادر بعدم الاختصاص فى الدعوى المستعجلة ١٤٠
٧٤ - الأثر الناقل والحكم الصادر فى الدفع بعدم الاختصاص فى القانون الفرنسى ١٤٠
٧٥ - (١) - استئناف حكم محكمة أول درجة الابتدائى والأثر الناقل ١٤٢
(أ) - تأييد محكمة الاستئناف للحكم الصادر بالاختصاص ١٤٢
(ب) - الغاء محكمة الاستئناف للحكم الصادر بالاختصاص ١٤٣
٧٦ - (٢) - استئناف حكم محكمة أول درجة الانتهائى والأثر الناقل ١٤٤
٧٧ - ثالثا: الأثر الناقل والحكم الصادر فى الدفع بعدم القبول ١٤٥
- صعوبة المسألة ١٤٥
٧٨ - (١) الحكم فى مسألة القبول تستنفد به المحكمة ولايتها ١٤٦
(أ) - شرح هذا الاتجاه ١٤٦
(ب) - نتائج هذا الاتجاه ١٤٧
٧٩ - تقدير نقدى ١٤٨
٨٠ - (٢) - التمييز بين الدفع بعدم القبول الموضوعى وبين الدفع بعدم القبول الإجرائى ١٥٢
- مضمون هذا الاتجاه ١٥٢
٨١ - موقف القضاء الفرنسى من التمييز قبل عام ١٩٣٥ ١٥٢
٨٢ - موقف القضاء الفرنسى من التمييز بعد عام ١٩٣٥ ١٥٤
(أ) - تعديل عام ١٩٣٥ ١٥٤
(ب) - موقف القضاء الفرنسى من هذا التعديل ١٥٥
(ج) - تطبيقات ١٥٧
٨٣ - موقف القضاء الفرنسى من التمييز فى ظل القانون الجديد ١٥٩

(أ) - تنظيم القانون الجديد لأحكام الدفع بعدم القبول ١٥٩
(ب) - تطبيقات ١٦٠
٨٤ - موقف القضاء المصرى من التمييز ١٦١
- ما يعد من الدفوع بعدم القبول الموضوعية ١٦٢
- ما يعد من الدفوع بعدم القبول الإجرائية ١٦٦
٨٥ - تقدير نقدى لموقف محكمة النقض المصرية ١٦٨
٨٦ - (٢) - الحكم فى مسألة القبول لا تستنفد به المحكمة ولايتها ١٧١

المطلب الثانى

استثناءات قاعدة تحديد نطاق الأثر النالق بما فصلت فيه محكمة أول درجة ١٧٢

٨٧ - ضرورة هذه الاستثناءات ١٧٢
٨٨ - نطاق هذه الاستثناءات ١٧٢

المبحث الثانى

تحديد نطاق الأثر الناقل بما رفع عنه الاستئناف ١٧٥

٨٩ - أساس القاعدة ١٧٥

المطلب الأول

مجال قاعدة تحديد الأثر الناقل بما رفع عنه الاستئناف ١٧٦

٩٠ - تحديد هذا المجال ١٧٦

الفرع الأول

اعمال القاعدة بالنسبة إلى الطلبات الموضوعية ١٧٦

٩١ - مضمون القاعدة ١٧٦
٩٢ - تطبيقات القاعدة فى القانون الفرنسى ١٧٨
٩٣ - نتائج تطبيق القاعدة فى القانون الفرنسى ١٧٩
٩٤ - تطبيقات القاعدة فى القانون المصرى ١٨٠

٩٥ - نتائج تطبيق القاعدة فى القانون المصرى ١٨٢
٩٦ - نطاق الأثر الناقل للاستئناف فى حالة ضم الدعاوى ١٨٣
٩٧ - الاستئناف المقابل والفرعى ونطاق القضية فى الاستئناف ١٨٦
٩٨ - (١) - أثر الاستئناف المقابل على نطاق القضية ١٨٦
٩٩ - (٢) - أثر الاستئناف الفرعى على نطاق القضية ١٨٩
١٠٠ - أهمية تحديد الجزء المستأنف ١٩٠
١٠١ - الاستئناف العام ١٩٢
١٠٢ - قيود الاستئناف العام ١٩٢

الفرع الثانى

إعمال القاعدة بالنسبة إلى وسائل الدفاع والأدلة

١٠٣ - مضمون القاعدة ١٩٥
١٠٤ - تطبيقات القاعدة ١٩٧
١٠٥ - شروط تطبيق القاعدة ١٩٩

المطلب الثانى

استثناءات قاعدة تحديد نطاق الأثر الناقل بما رفع عنه الاستئناف

١٠٦ - تحديد هذه الاستثناءات ٢٠١

الفرع الأول

عدم قابلية موضوع النزاع للتجزئة

١٠٧ - المقصود بهذا الاستثناء ٢٠٢
١٠٨ - صعوبة تحديد معيار عدم القابلية للتجزئة ٢٠٢
١٠٩ - محاولة الفقه والقضاء استخلاص معيار عدم القابلية للتجزئة ٢٠٥
١١٠ - تطبيقات قضائية ٢٠٧

الفرع الثانى
استئناف الضامن للحكم الصادر ضده
فى الدعوى الأصلية ٢٠٩
١١١ - أهمية دعوى الضمان الفرعية ٢٠٩
١١٢ - أثر اختصام الضامن فى الدعوى ٢٠٩
١١٣ - أثر استئناف الضامن للحكم الصادر فى الدعوى الأصلية ٢١٠
الفرع الثالث
استئناف الحكم المنهى للخصومة ٢١٢
١١٤ - المقصود بهذا الاستثناء ٢١٢
١١٥ - شروط تطبيق استثناء المادة ١/٢٢٩ مرافعات ٢١٥
١١٦ - تطبيقات قضائية ٢١٩
الفرع الرابع
استئناف الحكم فى الطلب الاحتياطى ٢٢٢
١١٧ - الاستثناء وتبريره ٢٢٢
١١٨ - ما يفترضه هذا الاستثناء ٢٢٢
الفرع الخامس
استئناف الحكم الصادر على خلاف حكم سابق ٢٢٤
١١٩ - مضمون الاستثناء وتبريره ٢٢٤
١٢٠ - شروط تطبيق حكم المادة ٢٢٢ مرافعات ٢٢٥
الباب الثانى
حرية تجديد بعض عناصر القضية فى الاستئناف ٢٢٧
١٢١ - تمهيد ٢٢٩
الفصل الأول
حرية تحديد سبب الطلب القضائى فى الاستئناف ٢٣١
١٢٢ - السبب كأحد عناصر تطابق الطلب ٢٣١

المبحث الأول

تحديد طبيعة سبب الطلب القضائى ٢٣٢
١٢٣ - أهمية هذا التحديد ٢٣٢

المطلب الأول

المفاهيم المختلفة لفكرة السبب ٢٣٣
١٢٤ - صعوبة تحديد مفهوم السبب ٢٣٣

الفرع الأول

المفهوم القانونى لفكرة السبب ٢٣٤
١٢٥ - السمة العامة لهذا المفهوم ٢٣٤
١٢٦ - الرأى الأول: السبب هو الواقعة القانونية ٢٣٤
١٢٧ - تقدير نقدى ٢٣٥
١٢٨ - الرأى الثانى: السبب هو القاعدة القانونية ٢٣٧
١٢٩ - تقدير نقدى ٢٣٩
١٣٠ - الرأى الثالث: السبب هو المبدأ القانونى ٢٣٩
١٣١ - تقدير نقدى ٢٤٠
١٣٢ - تقدير المفهوم القانونى لفكرة السبب بصفة عامة ٢٤١

الفرع الثانى

المفهوم المختلط لفكرة السبب ٢٤٢
١٣٣ - مضمون هذا المفهوم ٢٤٢
١٣٤ - تبرير هذا المفهوم ٢٤٢
١٣٥ - تقدير نقدى ٢٤٣

الفرع الثالث

المفهوم الواقعى لفكرة السبب ٢٤٥
١٣٦ - تعريف السبب فى هذا المفهوم ٢٤٥
١٣٧ - تحليل المفهوم الواقعى لفكرة السبب ٢٤٥

١٣٨ - موقف الفقه والقضاء من المفهوم الواقعى لفكرة السبب ٢٤٧
١٣٩ - انتقادات المفهوم الواقعى لفكرة السبب ٢٤٩
المطلب الثانى
موقف القانون الفرنسى الجديد من فكرة السبب ٢٥٢
١٤٠ - استبعاد المشرع لاصطلاح «السبب» ٢٥٢
١٤١ - الرأى الأول: صعوبة فكرة السبب أدت إلى استبعاده ٢٥٢
١٤٢ - الرأى الثانى: استبعاد السبب أدى إلى فراغ قانونى ٢٥٣
١٤٣ - الرأى الثالث: استبعاد السبب لا يغير من وضع المشكلة ٢٥٣
١٤٤ - الرأى الرابع: استبعاد فكرة السبب هو موقف مقصود من المشرع ٢٥٤
١٤٥ - رأينا فى الموضوع ٢٥٤
المبحث الثانى
تغيير سبب الطلب القضائى فى الاستئناف ٢٥٦
١٤٦ - اختلاف نطاق حرية تغيير السبب فى القانون المصرى عنه فى القانون الفرنسى ٢٥٦
المطلب الأول
تغيير سبب الطلب فى الاستئناف فى القانون الفرنسى ٢٥٧
١٤٧ - تغيير السبب ليس مطلقا من أى قيد ٢٥٧
الفرع الأول
شروط تغيير سبب الطلب فى الاستئناف ٢٥٧
١٤٨ - الوضع قبل عام ١٩٧٥ ٢٥٧
١٤٩ - تغيير سبب الطلب وشروطه بعد عام ١٩٧٥ ٢٥٨
(أ) - الطلب الجديد يجب أن ينشأ مباشرة عن الطلب الأصلى ٢٥٩
(ب) - الطلب الجديد يجب أن يهدف إلى نفس الغاية من الطلب الأصلى ٢٦١

١٥٠ - شرط تغيير السبب فى ظل القانون الجديد والخلاف حوله ٢٦٢
١٥١ - الاتجاه الأول: ضرورة بقاء موضوع الطلب الأصلى دون تغيير ٢٦٣
١٥٢ - الاتجاه الثانى: تطابق الغاية يكفى لتغيير السبب ٢٦٥
١٥٣ - رأينا فى الموضوع ٢٦٦
الفرع الثانى
بعض التطبيقات لتغيير السبب فى الاستئناف ٢٦٧
١٥٤ - فى مجال المسئولية المدنية ٢٦٧
١٥٥ - فى مجال دعوى الابوة الطبيعية ٢٦٩
١٥٦ - فى مجال دعاوى البطلان ٢٦٩
١٥٧ - فى مجال دعاوى الايجار ٢٧٠
١٥٨ - الخلط بين السبب والموضوع فى بعض الأحكام ٢٧٠
المطلب الثانى
تغيير سبب الطلب فى الاستئناف فى القانون المصرى ٢٧٢
١٥٩ - قاعدة تغيير سبب الطلب فى الاستئناف ٢٧٢
الفرع الأول
شرط تغيير سبب الطلب فى الاستئناف ٢٧٣
١٦٠ - ضرورة بقاء موضوع الطلب الأصلى على حاله ٢٧٣
١٦١ - تغيير السبب والموضوع يؤدى إلى عدم قبول الطلب ٢٧٤
الفرع الثانى
بعض التطبيقات لتغيير السبب فى الاستئناف ٢٧٥
١٦٢ - فى مجال المسئولية المدنية ٢٧٥
١٦٣ - فى المجال التعاقدى ٢٧٦
١٦٤ - فى المجال غير التعاقدى ٢٧٧

١٦٥ - السبب الذى جرى تغييره لا يعتبر مطروحا على المحكمة ٢٧٨
١٦٦ - إضافة أسباب جديدة فى الاستئناف ٢٧٩

الفصل الثانى

حرية التمسك بوسائل دفاع جديدة وتقديم أدلة ومستندات فى الاستئناف ٢٨١

١٦٧ - مهمة المحكمة الاستئناف تدارك خطأ الحكم وتقصير الخصوم ٢٨١

المبحث الأول

فكرة وسيلة الدفاع ٢٨٢

١٦٨ - تحديد ٢٨٢

المطلب الأول

المقصود بوسيلة الدفاع ٢٨٣

١٦٩ - أهمية تحديد المقصود بوسيلة الدفاع والخلاف حوله ٢٨٣
١٧٠ - الرأى الأول: المقابلة بين السبب والوسيلة ٢٨٤
١٧١ - تقدير نقدى ٢٨٥
١٧٢ - الرأى الثانى: المقابلة بين الحجة والوسيلة ٢٨٦
١٧٣ - تقدير نقدى ٢٨٧
١٧٤ - الرأى الثالث: الوسيلة هى استدلال قانونى ٢٨٨
١٧٥ - نوعا وسيلة الدفاع ٢٨٩

المطلب الثانى

أساس قبول وسائل الدفاع الجديدة فى الاستئناف ٢٩٠

١٧٦ - (١) - حرية الدفاع ٢٩٠
١٧٧ - (٢) - مقتضيات العدالة ٢٩١
١٧٨ - (٣) - النصوص القانونية ٢٩١

المبحث الثانى

صور ابداء وسائل الدفاع والأدلة فى الاستئناف ٢٩١

١٧٩ - ابداء وسائل الدفاع والأدلة يرجع إلى القانون الرمانى ٢٩١

المطلب الأول

حرية ابداء وسائل الدفاع القانونية فى الاستئناف ٢٩٢

١٨٠ - تحديد وسائل الدفاع القانونية ٢٩٢
١٨١ - أولا: ابداء الدفوع الاجرائية ٢٩٣
١٨٢ - استثناءات قواعد الدفوع الاجرائية ٢٩٥
١٨٣ - بعض تطبيقات إبداء الدفوع الاجرائية ٢٩٧
١٨٤ - ثانيا: ابداء الدفوع بعدم القبول ٣٠٠
١٨٥ - (١) - الوضع فى القانون الفرنسى ٣٠١
(أ) - قبل عام ١٩٣٥ ٣٠١
(ب) - بعد عام ١٩٣٥ ٣٠١
(جـ) - فى ظل القانون الجديد ٣٠٢
١٨٦ - (٢) - الوضع فى القانون المصرى - رأيان ٣٠٦
١٨٧ - الرأى الأول: الدفع بعدم القبول يأخذ حكم الدفع الموضوعى ٣٠٦
١٨٨ - الرأى الثانى: ضرورة التمييز بين نوعى الدفع بعدم القبول ٣٠٩
(أ) - شرح هذا الرأى ٣٠٩
(ب) - تطبيقات ٣١١
١٨٩ - رأينا فى الموضوع ٣١٣
١٩٠ - ثالثا: ابداء الدفوع الموضوعية ٣١٤
١٩١ - شروط ابداء الدفوع الموضوعية فى الاستئناف ٣١٥
١٩٢ - بعض تطبيقات ابداء الدفوع الموضوعية فى الاستئناف ٣١٦

(أ) - فى القانون المصرى ٣١٦
(ب) - فى القانونى الفرنسى ٣١٩
المطلب الثانى
حرية تقديم أدلة ومستندات جديدة فى الاستئناف ٣٢٠
١٩٣ - أهمية الأدلة والمستندات ٣٢٠
١٩٤ - تقديم أدلة ومستندات جديدة فى الاستئناف ٣٢١
١٩٥ - بعض التطبيقات لتقديم أدلة ومستندات جديدة فى الاستئناف ٣٢٣
(أ) - فى القانون المصرى ٣٢٣
(ب) فى القانون الفرنسى ٣٢٤
القسم الثانى
حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف ٣٢٧
١٩٦ - تمهيد وتقسيم ٣٢٩
الباب الأول
مبدأ حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف ٣٣١
١٩٧ - مبدأ الحظر هو تطبيق لمبدأ اثبات النزاع ٣٣٢
الفصل الأول
مبدأ ثبات النزاع ٣٣٥
١٩٨ - تحديد ٣٣٥
المبحث الأول
المفهوم التقليدى لمبدأ ثبات النزاع ومصادره ٣٣٥
المطلب الأول
المفوم التقليدى لمبدأ ثبات النزاع ٣٣٦
١٩٩ - مبدأ ثبات النزاع أمام محكمة الدرجة الأولى ٣٣٦
٢٠٠ - مبدأ ثبات النزاع أمام محكمة الدرجة الثانية ٣٣٧

٢٠١ - مساوىء ثبات النزاع ومحاولة التخفيف منها ٣٣٩

المطلب الثانى

مصادر مبدأ ثبات النزاع التقليدى ٣٤٠

٢٠٢ - الخلاف حول أصل المبدأ ٣٤٠

٢٠٣ - أولا: مبدأ ثبات النزاع يرجع الى عام ١٥٣٩ ٣٤٠

٢٠٤ - ثانيا: مبدأ ثبات النزاع يرجع إلى ما قبل عام ١٥٣٩ ٣٤١

٢٠٥ - (١) - ثبات النزاع فى القانون الرومانى ٣٤٢

٢٠٦ - (٢) - ثبات النزاع فى القانون الاقطاعى ٣٤٣

٢٠٧ - (٣) - ثبات النزاع فى القانون الكنسى ٣٤٤

٢٠٨ - (٤) - ثبات النزاع فى القوانين الملكية ٣٤٤

٢٠٩ - ثبات النزاع فى العصر الحديث ٣٤٥

المبحث الثانى

أسس مبدأ ثبات النزاع التقليدى وعدم كفايتها ٣٤٦

٢١٠ - اختلاف أسس المبدأ فى المفهوم التقليدى عن الوضع فى القوانين القديمة ٣٤٦

المطلب الأول

أسس مبدأ ثبات النزاع التقليدى ٣٤٦

٢١١ - تحديد هذه الأسس ٣٤٦

٢١٢ - أولا: أسس مبدأ ثبات النزاع أمام محكة أول درجة ٣٤٧

(١) - حسن سير العدالة ٣٤٧

(٢) - احترام حقوق الدفاع ٣٤٧

(٣) - المصالحة التمهيدية ٣٤٨

٢١٣ - ثانيا: أسس مبدأ ثبات النزاع أمام محكمة الدرجة الثانية ٣٤٩

المطلب الثانى

عدم كفاية أسس مبدأ ثبات النزاع التقليدى ٣٥٠

٢١٤ - مظاهر عدم كفاية هذه الأسس ٣٥٠

٢١٥ - أولا: عدم كفاية أسس المبدأ فى مفهومه التقليدى ٣٥٠
٢١٦ - ثانيا: العوامل الجديدة وقصور مبدأ ثبات النزاع ٣٥٢
٢١٧ - (١) - العامل الاجتماعى ٣٥٢
٢١٨ - (٢) - تطور المفاهيم الفقهية ٣٥٤
(أ) - مفهوم الخصومة ٣٥٥
(ب) - مبدأ التقاضى على درجتين ٣٥٥
(جـ) - دور القاضى فى الخصومة ٣٥٦
٢١٩ - انعكاس العوامل الجديدة على مبدأ ثبات النزاع فى القانون الفرنسى الجديد ٣٥٧

الفصل الثانى

فكرة الطلبات الجديدة فى الاستئناف ٣٥٩

٢٢٠ - تمهيد ٣٥٩

المبحث الأول

حول تحديد معيار الطلب الجديد فى الاستئناف ٣٥٩

٢٢١ - عدم الاتفاق على معيار واحد ٣٥٩

المطلب الأول

عدم تطابق الموضوع كمعيار للطلب الجديد ٣٦٠

٢٢٢ - تحديد ٣٦٠
٢٢٣ - أولا: المقصود بموضوع الطلب القضائى ٣٦٠
٢٢٤ - ثانيا: فكرة اختلاف الموضوع كمعيار للطلب الجديد فى الاستئناف ٣٦٣
٢٢٥ - الحجج التى يقوم عليها معيار اختلاف الموضوع ٣٦٤
٢٢٦ - معيار اختلاف الموضوع أكثر اتفاقا مع القانون المصرى ٣٦٥
٢٢٧ - ثالثا: بعض تطبيقات اختلاف الموضوع كمعيار للطلب الجديد فى الاستئناف ٣٦٦

٢٢٨ - (١) - عدم تطابق العنصر القانونى لموضوع الطلب ٢٦٧
٢٢٩ - (أ) - فى مجال المسائل غير المالية ٢٦٧
٢٣٠ - (ب) - فى مجال الحقوق العينية ٢٦٨
٢٣١ - (جـ) - فى مجال الحقوق الشخصية ٢٧٠
٢٣٢ - تطابق العنصر القانونى لموضوع الطلب ٢٧٢
٢٣٣ - (٢) - عدم تطابق العنصر المادى لموضوع الطلب ٢٧٦
٢٣٤ - (أ) - تغيير العنصر المادى بزيادة مقداره ٢٧٦
٢٣٥ - (ب) - تغيير العنصر المادى بانقاص مقداره ٢٧٨
٢٣٦ - (٣) - عدم تطابق العنصرى القانونى والمادى لموضوع الطلب ٢٧٩
٢٣٧ - (أ) - تقديم طلبات جديدة لم يعبر عنها أمام محكمة أول درجة ٢٧٩
٢٣٨ - (ب) - تقديم طلبات جديدة تم العدول عنها أمام محكمة أول درجة ٢٨٢

المطلب الثانى

عدم تطابق الغاية كمعيار للطلب الجديد ٢٨٣

٢٣٩ - تحديد ٢٨٣
٢٤٠ - أولا: أصل فكرة اختلاف الغاية كمعيار للطلب الجديد فى الاستئناف ٢٨٣
٢٤١ - الحجج التى يقوم عليها معيار الغاية ٢٨٤
٢٤٢ - موقف القضاء الفرنسى من معيار الغاية فى ظل القانون السابق ٢٨٥
٢٤٣ - ثانيا: تأكيد القانون الفرنسى الجديد على اختلاف الغاية كمعيار للطلب الجديد فى الاستئناف ٢٨٨
٢٤٤ - التحفظ على فكرة اختلاف الغاية كمعيار للطلب الجديد ٢٨٩

٢٤٥ - ثالثا: بعض تطبيقات فكرة الغاية كمعيار للطلب الجديد في الاستئناف ٣٩٠
٢٤٦ - (١) - عدم تطابق الغاية من الطلبات أمام أول درجة وفى الاستئناف ٣٩٠
(أ) فى المجال غير التعاقدى ٣٩١
(ب) فى المجال التعاقدى ٣٩٢
٢٤٧ - (٢) - تطابق الغاية من الطلبات أمام أول درجة وفى الاستئناف ٣٩٤
(أ) فى المجال غير التعاقدى ٣٩٤
(ب) فى المجال التعاقدى ٣٩٥

المبحث الثانى

طبيعة حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف ٣٩٨

٢٤٨ - تحديد ٣٩٨

المطلب الأول

تحديد المقصود بفكرة النظام العام ٣٩٨

٢٤٩ - صعوبة تحديد فكرة النظام العام ٣٩٨
٢٥٠ - مرونة فكرة النظام العام ٣٩٩
٢٥١ - مزايا مرونة فكرة النظام العام ٤٠٠
٢٥٢ - فكرة النظام العام فى قانون المرافعات ٤٠٢

المطلب الثانى

مدى تعلق حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف بالنظام العام ٤٠٢

٢٥٣ - الخلاف حول هذه المسألة ٤٠٢
٢٥٤ - الاتجاه الأول: تعلق حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف بالنظام العام ٤٠٣

٢٥٥ - نتائج تعلق حظر الطلبات الجديدة بالنظام العام ٤٠٤
٢٥٦ - الاتجاه الثانى: عدم تعلق حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف بانظام العام ٤٠٦
٢٥٧ - تبرير عدم تعلق حظر الطلبات الجديدة بالنظام العام ٤٠٧
(أ) - فى القانون الفرنسى ٤٠٧
(ب) - فى القانون المصرى ٤٠٨
(جـ) - رأينا فى الموضوع ٤٠٩
٢٥٨ - نتائج عدم تعلق حظر الطلبات الجديدة بالنظام العام ٤١٠

الباب الثانى

استثناءات مبدأ حظر الطلبات الجديدة فى الاستئناف ٤١٣
٢٥٩ - تمهيد ٤١٥

الفصل الأول

الاستثناءات التقليدية فى القانوين المصرى والفرنسى ٤١٧
٢٦٠ - هذه الاستثناءات ترجع إلى عام ١٨٠٦ ٤١٧

المبحث الأول

الاستثناءات المقررة فى القانون المصرى ٤١٨
٢٦١ - تحديد ٤١٨

المطلب الأول

طلب الأجور والفوائد والمرتبات وسائر ملحقات الطلب الأصلى ٤١٩
٢٦٢ - تبرير استثناء هذه الطلبات فى الاستئناف ٤١٩
٢٦٣ - شروط تقديم هذه الطلبات فى الاستئناف ٤٢٠

المطلب الثانى

طلب ما يزيد من التعويضات ٤٢٢
٢٦٤ - مضمون الاستثناء وتبريره ٤٢٢

٢٦٥ - شروط هذا الاستثناء ٤٢٣
٢٦٦ - نقض الحكم وطلب ما يزيد من التعويضات أمام محكمة الاستئناف ٤٢٤

المطلب الثالث

طلب التعويض عن الاستئناف الكيدى ٤٢٥
٢٦٧ - تبرير هذا الاستثناء ٤٢٥
٢٦٨ - شروط طلب التعويض عن الاستئناف الكيدى ٤٢٦
٢٦٩ - هذا الاستثناء هو تطبيق للقواعد العامة ٤٢٧

المبحث الثانى

الاستثناءات التقليدية فى القانون الفرنسى ٤٢٨
٢٧٠ - تحديد هذه الاستثناءات ٤٢٨

المطلب الأول

الطلبات التى تعتبر امتدادا للطلبات الأصلية ٤٢٩
٢٧١ - هذه الطلبات نوعان ٤٢٩

الفرع الأول

الطلبات الكامنة أو الضمنية فى الاستئناف ٤٣٠
٢٧٢ - بداية فكرة الطلبات الضمنية فى الاستئناف قبل عام ١٩٣٥ ٤٣٠
٢٧٣ - فكرة الطلبات الضمنية بعد عام ١٩٣٥ ٤٣٢
٢٧٤ - فكرة الطلبات الكامنة أو الضمنية فى القانون الجديد ٤٣٤
٢٧٥ - بعض تطبيقات فكرة الطلبات الكامنة أو الضمنية فى ظل القانون الجديد ٤٣٥

الفرع الثانى

طلب الملحقات والنتائج والمكملات للطلب الأصلى ٤٣٧
٢٧٦ - اتساع نطاق الحلول القديمة ٤٣٧

٢٧٧ - أولا: ملحقات الطلب الأصلى ٤٤٠
(أ) المقصود بالملحقات ٤٤٠
(ب) - التوسع فى المقصود بالملحقات فى ظل القانون السابق ٤٤١
٢٧٨ - بعض تطبيقات ملحقات الطلب الأصلى فى ظل القانون الجديد ٤٤٢
٢٧٩ - ثانيا: نتائج الطلب الأصلى ٤٤٣
(أ) - المقصود بنتائج الطلب الأصلى ٤٤٣
(ب) تطبيقات فى ظل القانون السابق ٤٤٣
(جـ) - تطبيقات فى ظل القانون الجديد ٤٤٤
٢٨٠ - ثالثا: مكملات الطلب الأصلى ٤٤٥
(أ) - المقصود بكملات الطلب الأصلى ٤٤٥
(ب) - تطبيقات فى ظل القانون السابق ٤٤٥
(جـ) - تطبيقات فى ظل القانون الجديد ٤٤٥

المطلب الثانى
طلب المقاصة والطلبات التى تهدف إلى رفض الادعاءات المضادة ٤٤٧
٢٨١ - تحديد ٤٤٧

الفرع الأول
طلب المقاصة فى الاستئناف ٤٤٧
٢٨٢ - ماهية المقاصة التى يقصدها المشرع ٤٤٧
٢٨٣ - تبرير طلب المقاصة القضائية فى الاستئناف ٤٤٩
٢٨٤ - شروط طلب المقاصة القضائية لأول مرة فى الاستئناف ٤٥٠

الفرع الثانى
الطلبات التى تهدف إلى رفض الادعاءات المضادة ٤٥٢
٢٨٥ - تمييز هذه الطلبات عن وسيلة الدفاع ٤٥٢

٢٨٦ - أساس تقديم هذه الطلبات ٤٥٣
٢٨٧ - الطرف صاحب الحق فى تقديم هذه الطلبات ٤٥٤
٢٨٨ - طبيعة الادعاء الجديد ٤٥٥

الفصل الثانى
الاستثناءات الجديدة فى القانون الفرنسى ٤٥٩
٢٨٩ - علة استحداث هذه الاستثناءات ٤٥٩

المبحث الأول
الطلبات المقابلة فى الاستئناف ٤٦٠
٢٩٠ - تحديد ٤٦٠

المطلب الأول
فكرة الطلبات المقابلة ٤٦٠
٢٩١ - المقصود بالطلبات المقابلة ٤٦٠
٢٩٢ - مزايا الطلبات المقابلة ٤٦١
٢٩٣ - التحفظ على الطلبات المقابلة فى الاستئناف ٤٦٢

المطلب الثانى
شروط قبول الطلبات المقابلة فى الاستئناف ٤٦٣
٢٩٤ - علة وضع بعض الشروط ٤٦٣
٢٩٥ - تحديد شروط الطلبات المقابلة فى الاستئناف ٤٦٣
(أ) - توافر صفة المدعى عليه فى مقدم الطلب المقابل ٤٦٣
(ب) - توافر صلة كافية بين الطلب الأصلى والطلب المقابل ٤٦٦

المبحث الثانى
الطلبات المتولدة عن اكتشاف واقعة أو عن تدخل الغير ٤٦٩
٢٩٦ - تحديد ٤٦٩

المطلب الأول
الطلبات المتولدة عن اكتشاف واقعة جديدة ٤٦٩
٢٩٧ - تبرير قبول هذه الطلبات ٤٦٩

٢٩٨ - شروط ابداء هذه الطلبات فى الاستئناف ٤٧٠
(أ) - حدوث أو اكتشاف واقعة جديدة ٤٧٠
(ب) - توافر صلة بين الادعاء الجديد والطلب الأصلى ٤٧٧
المطلب الثانى
الطلبات المتولدة عن تدخل الغير فى الاستئناف ٤٧٨
٢٩٩ - تبرير تدخل الغير فى الاستئناف ٤٧٨
٣٠٠ - الادعاءات الجديدة وتدخل الغير فى الاستئناف ٤٧٩
٣٠١ - (١) - الادعاءات الجديدة المتولدة عن التدخل
الاختيارى الهجومى لأول مرة فى الاستئناف ٤٨٠
٣٠٢ - (٢) - الادعاءات الجديدة المتولدة عن اختصام الغير
لأول مرة فى الاستئناف ٤٨٢
خاتمة الرسالة ٤٨٥
قائمة المراجع ٤٩١
أولا: المراجع باللغة العربية ٤٩٣
ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية ٥٠٠
الفهرس ٥٢١